

أضواء البيان

@ 314 معلمك أولى . .

لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت على معلمك : كما لم يقل معلمك إلا بحجة خفيت عليك . .
فإن قال : نعم ترك تقليد معلمه إلى تقليد معلم معلمه . .
وكذلك من هو أعلا حتى ينتهي الأمر إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . .
وإن أبى ذلك نقض قوله . .

وقيل له : كيف تجوز تقليد من هو أصغر ، وأقل علماً ؟ .
ولا تجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علماً ، وهذا تناقض ؟ .

فإن قال لأن معلمي وإن كان أصغر فقد جمع علم من هو فوقه إلى علمه ، فهو أبصر بما أخذ
وأعلم بما ترك . .

قيل له : كذلك من تعلم من معلمك ، فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمه ، فيلزمك
تقليده وترك تقليد معلمك . .

وكذلك أنت أولى أن تقلد نفسك من معلمك . لأنك جمعت علم معلمك وعلم من هو فوقه إلى علمك
. .

فإن أعاد قوله جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء ، أولى بالتقليد من أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم . .

وكذلك صاحب عنده يلزمه تقليد التابع والتابع من دونه في قياس قوله . والأعلى للأدنى
أبداً . .

وكفى بقول يؤول إلى هذا تناقضاً وفساداً اه . .

ثم قال أبو عمر رحمه الله بعد هذا ما نصه : .

يقال لمن قال بالتقليد : لم قلت به ، وخالفت السلف في ذلك فإنهم لم يقلدوا ؟ .

فإن قال : قلدت لأن كتاب الله لا علم لي بتأويله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لم أحصها .
. .

والذي قلدته قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني . .

قيل له : أما العلماء ، إذا أجمعوا على شيء من تأويل الكتاب أو حكاية عن سنة رسوله
صلى الله عليه وسلم ، أو اجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه . .

ولكن قد اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض . .

فما حجتك في تقليد بعضهم دون بعض .

